قواعد سلوك المورّد

الغرض والنطاق

يلتزم بنك عوده التزامًا تامًا بمراعاة أعلى المعايير المهنية والأخلاقية في جميع أنشطة المشتريات الخاصة به. وبالتالي، تحدد قواعد سلوك المورّد ("قواعد المورّد") الالتزامات التي يتعيّن على الأطراف الثالثة المورّدة، ومقدمي الخدمات، والوسطاء، والمتعهّدين المستقلين، بما في ذلك موظفيهم وممثليهم (يُشار الى كلّ منهم على حدة بـ "المورّد") الالتزام بها عند التعامل مع، أو تقديم السلع والخدمات إلى، أو العمل بالنيابة عن بنك عوده ش.م.ل. وشركاته الفرعية، والشركات التابعة له، ومدرائه، وموظفيه، وممثليه المعتمدين ("بنك عوده")، بما يضمن المثابرة في اتباع أخلاقيات الشراء المعترف بها دوليًا.

يلتزم بنك عوده تجاه مساهميه، وعملائه، وموظفيه والمجتمع ككل، ويهمّه أن يلتزم بقيمه الجوهرية المتمثلة برأس ماله البشري، والجودة، والإرث، والدور المدني، والشفافية، والابتكار مع الحفاظ على المساءلة، وأن يلتزم المورّدون بالقوانين المرعيّة الإجراء، بما يتماشى مع المبادئ الواردة في قواعد الأخلاق والسلوك الخاصة ببنك عوده، وأن يعمل وفقًا للقيم التي تستند إليها قواعد المورّد هذه. تحدّد قواعد المورّد التزامات محددة للمورّدين بشأن المسائل التالية:
سلوك العمل المسؤول، ممارسات العمل والتوظيف الأخلاقية، وجهود الإشراف البيئي والامتثال.
نحثّ المورّدين بشدة على الاطلاع جيدًا على قواعد السلوك هذه لضمان علاقات عمل ناجحة مع بنك عوده.

سلوك العمل المسؤول

الامتثال للقوانين
على المورّدين الحرص على ممارسة أنشطتهم التجارية وفقًا لجميع القوانين والقواعد والأنظمة المعمول بها في الدوائر التي يعملون ضمنها، بما في ذلك الدولية للمساءلة الاجتماعية ومبادرة التجارة العادلة.

تضارب المصالح
على المورّدين توخي العناية المعقولة والاجتهاد للحؤول دون وقوع أي حادثة قد تؤدي إلى أي تضارب في المصالح في تعاملاتهم مع بنك عوده.

الهدايا والترفيه
لا يجب تقديم الهدايا أو أدوات الترفيه من قبل أي مورّد حالي أو محتمل، مهما اختلفت طبيعتها أو نوعيتها أو كميتها أو توقيتها، إلى بنك عوده أو موظفيه في محاولة للحصول على امتيازات أو معاملة تفضيلية أو بقصد التأثير على مشتريات بنك عوده أو أنشطته التجارية التي تضمّ المورّد. يجب أن تتوافق أي هدية أو أداة ترفيه مع القواعد المنصوص عليها في دليل المبادئ الأخلاقية وقواعد السلوك الخاصة ببنك عوده، وأن تكون ذات قيمة بسيطة، غير متكررة، معقولة من حيث النطاق، قانونية، ومتسقة مع المعايير الأخلاقية المتفاهم عليها عمومًا.

مكافحة الرشوة والفساد
لا يتسامح بنك عوده إطلاقًا مع الرشوة والفساد ولن يتعامل مع المورّدين الذين ينخرطون في سلوكيات مماثلة. قد يكون هذا السلوك سببًا لإنهاء أي علاقة عمل قائمة أو محتملة مع البنك، أو تعليقها أو عدم الاكتراث لها أو رفضها.
على المورّدين الالتزام بمنع الرشوة والفساد وتنفيذ الضوابط للتخفيف من هذه المخاطر. إلى ذلك، على المورّدين عدم

الانخراط في أي سلوك من شأنه أن يعرض بنك عوده لخطر انتهاك قوانين وأنظمة مكافحة الرشوة والفساد المعمول بها، بما في ذلك عرض أي شيء ذي قيمة، أو الوعد به، أو منحه، أو الإذن به، أو التماسه، أو طلبه، أو قبوله، بشكل مباشر أو غير مباشر، من/إلى أي شخص في سبيل الحصول على امتياز تجاري أو أي اعتبار إيجابي آخر أو الاحتفاظ به. على المورّدين الامتثال لجميع قوانين وأنظمة مكافحة الرشوة والفساد المرعيّة الإجراء في دوائر الاختصاص التي يعملون ضمنها. كذلك، على المورّدين إبلاغ بنك عوده في حال علموا بأي إجراءات أو تحقيقات من قبل أي وكالة حكومية أو تنظيمية، قد تكون مستمرة أو تهدد المورّد في ما يتعلق بانتهاك هذه القوانين والأنظمة.

الاحتيال والخداع

يجب ألاّ يسعى المورّدون للحصول على أي امتياز من أي نوع كان عبر التصرف بطريقة احتيالية، أو خداع الأشخاص، أو تقديم ادعاءات كاذبة، أو السماح لأي شخص آخر بالقيام بذلك. يجب أن يتّسم سلوكهم بالنزاهة والاحترام وألاّ يضر أو يمسّ بسمعة البنك بأي شكل من الأشكال نتيجة الأنشطة الاحتيالية.

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعقوبات

على المورّدين عدم الانخراط بشكل مباشر أو غير مباشر في أي أنشطة لغسل الأموال أو سلوك ينتهك قوانين مكافحة غسل الأموال من خلال قبول، أو تحويل، أو إخفاء الأموال التي تم الحصول عليها من الأنشطة الإجرامية أو المتعلقة بتمويل الإرهاب. على المورّدين الالتزام بالامتثال لجميع العقوبات والقوانين والأنظمة المعمول بها.

حماية البيانات والأصول

على المورّدين حماية أصول بنك عوده، ومعلوماته السرية، والنفاذ إلى نظامه وشبكته. إلى ذلك، على المورّدين حماية المعلومات الشخصية لعملاء بنك عوده وموظفيه وفقًا للقوانين المعمول بها وسياسات بنك عوده. لا يُسمح بالاستخدام أو الكشف غير المصرح بهما لهذا النظام أو النفاذ إلى الشبكة أو المعلومات الشخصية أو السرية، وفي حالة حدوث مثل هذا النفاذ غير المصرح به، ينبغي على المورّد إبلاغ بنك عوده بذلك فور علمه.

التعاقد من الباطن

على المورّدين عدم التنازل عن كل العقد أو جزء منه إلى متعاقد من الباطن من دون موافقة بنك عوده الخطية. في حال موافقة البنك، على المورّدين التأكد من أن ترتيب التعاقد من الباطن يتوافق مع قواعد سلوك المورّد هذه.

التخطيط للطوارئ

يُتوقع من المورّدين الذين يقدّمون خدمات قد تؤثر على عمليات بنك عوده و/أو سمعته أن تكون لديهم خطط لاستمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث تم تطويرها وحفظها واختبارها وفقًا للمتطلبات التنظيمية والتعاقدية المعمول بها.

معلومات مصادر مطلعة

يمكن للمورّدين، بحكم تعاملاتهم مع بنك عوده، الاطلاع على معلومات جوهرية غير عامة تتعلق ببنك عوده أو الشركات التابعة له أو الشركات المرتبطة به أو عملائهم. يجب أن يكون لدى المورّدين سياسات وإجراءات مناسبة للامتثال للقوانين المعمول بها والمتطلبات التنظيمية فيما يتعلق بإدارة المعلومات غير العامة.

الدعاية والإعلان
على المورّدين عدم الإدلاء بأي تصريحات عامة (سواء على مواقع الشركة، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي، أو غير ذلك) أو إصدار أي نشرات إعلامية، أو توزيع أي مواد تسويقية تشير إلى بنك عوده، أو علاماته التجارية، أو شعاراته، ما لم يوافق بنك عوده مسبقًا على كل استخدام مقترح أو استخدام مماثل مسموح به صراحة في اتفاقية قائمة مع بنك عوده.

ممارسات العمل والتوظيف الأخلاقية

حقوق الانسان
يلتزم بنك عوده باحترام حقوق الإنسان، ومعايير العمل، والبيئة، ومكافحة الفساد، حيث أنه يصون نهجًا يتوافق مع إطار العمل الذي وضعه الميثاق العالمي للأمم المتحدة بشأن مبادئ العمل وإعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. تماشيًا مع المواضيع الأساسية الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية وفق معيار ISO 26000، واحترامًا لحقوق الملكية الفكرية والمادية، وتقديرًا لاستراتيجية المسؤولية الاجتماعية للشركات وممارساتها، يطلب بنك عوده من مورّديه ممارسة الأعمال والحفاظ على سياسات وممارسات تتوافق أيضًا مع هذه القيم. يجب ألا يتسامح المورّدون مع المضايقات، والتمييز، والعنف، وغير ذلك من السلوكيات غير القانونية وغير الملائمة.

التنوع والمساواة والإدماج
يلتزم بنك عوده بتوفير فرص متكافئة لجميع الموردين. إلى ذلك، يلتزم بنك عوده باحترام التنوع والإدماج، كما نصّت قيمة المساواة بين الجنسين المنضوية تحت قيمة رأس المال البشري في بنك عوده. إن المعايير والتوقعات المتعلقة بالتمييز والمضايقة كما ذُكرت بوضوح في قواعد الأخلاق والسلوك الخاصة بالبنك تتسع لتشمل المورّدين.
يشجّع بنك عوده المورّدين من الفئات المهمشة بما في ذلك المؤسسات التي تملكها سيدات، سعيًا منه لتمكينهنّ بغرض تحقيق المساواة بين الجنسين.

ممارسات التوظيف:
• الأجور وساعات العمل - على المورّدين الامتثال لقوانين/ معايير العمل المحلية المعمول بها، كما عليهم توفير أجور معيشيّة مناسبة ومستحقات تلبي أو تتجاوز متطلبات القانون المحلي. يجب ألا تتجاوز ساعات العمل وساعات العمل الإضافية وأيام العمل الأسبوعية الحدود القانونية ذات الصلة كما يجب توثيقها بطريقة شفافة ومتاحة للعمال.
• الضمان الاجتماعي – على المورّدين الالتزام بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالنسبة إلى اشتراكات/مساهمات موظفيهم.
• لا عمل قسري - على المورّدين عدم اللجوء إلى عمل قسري أو غير طوعي أو إجباري أو بالسخرة في أي من أنشطتهم أو عملياتهم التجارية. على المورّدين الامتثال لقوانين مكافحة العبودية والعمل القسري والاتجار بالبشر الحديثة المعمول بها، كما عليهم عدم الانخراط في ممارسات مرتبطة بالعمل القسري، أو احتجاز الأجور، أو استبقاء وثائق الهوية، أو تقييد حركة الأفراد.
• لا لعمالة الأطفال - على المورّدين عدم توظيف أي فرد دون سن العمل القانوني للعمل في دائرة عملهم أو مكان ممارسة أعمالهم. على المورّدين العمل وفقًا للقوانين المحلية والالتزام بالمعايير الأساسية لمنظمة العمل الدولية في ما يتعلق بعمالة الأطفال، مثل اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182 بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال.
• التمييز والمضايقة والعنف - يجب أن يكون لدى المورّدين سياسات وإجراءات تحظّر التمييز والمضايقة والعنف في مكان العمل وتتصدّى لها.

• حل مشاغل التوظيف - على المورّدين الحفاظ على إجراءات تتيح لموظفيهم إثارة مخاوفهم بلا خوف من الانتقام وتكون شفافة كما تضمن السرية وحماية الأفراد الذين قد يثيرون مخاوفهم.
• الصحة والسلامة المهنيتان - على المورّدين التأكد من مطابقة مكاتبهم ومنشآتهم لقوانين الصحة والسلامة المهنيتين المعمول بها. إلى ذلك، على المورّدين تنفيذ إجراءات السلامة المناسبة والحفاظ عليها، وتزويد الموظفين بالتدريب المطلوب، وتوفير أي معدات وقائية ضرورية لبيئة عمل آمنة وصحية.

الإشراف البيئي

على المورّدين السعي إلى ممارسة أعمالهم بطريقة مسؤولة بيئيًا، وتقديم أو استخدام منتجات وخدمات مسؤولة بيئيًا في حدود الممكن، بهدف المساعدة في تقليل أي تأثير سلبي على البيئة.
على المورّدين الامتثال لجميع القوانين والأنظمة البيئية المعمول بها في بلدان عملهم أو حيث يعمل مورّدوهم إذا كانوا يصنّعون منتجات لبنك عوده. في حال عدم خضوع عمل المورّدين لتغطية القوانين والأنظمة المعمول بها، ينبغي أن يكون لديهم نظام لإدارة المواد الخطرة، ومياه الصرف الصحي، والنفايات الصلبة، والتأثيرات على نوعية الهواء بشكل مسؤول.

انبعاثات غازات الدفيئة
نشجّع المورّدين على تتبع انبعاثات غازات الدفيئة والحد منها، وينبغي أن تشمل تحديد أهداف خفض انبعاثات غازات الدفيئة، وتنفيذ مشاريع تركز على الكفاءات التشغيلية والتحسينات التكنولوجية، وتزويد بنك عوده بمنتجات وخدمات منخفضة الكربون.

استهلاك المياه والحد من النفايات
نشجّع المورّدين على اتخاذ مبادرات لتعزيز المسؤولية البيئية، مثل تنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالحد من استهلاك المياه والنفايات والطاقة والورق.

مخاطر تغيّر المناخ
نشجّع المورّدين على إدخال تقييم مخاطر تغيّر المناخ في إجراءات إدارة المخاطر الخاصة بهم. قد يشمل ذلك إيجاد رقابة مستمرة لمخاطر المناخ المادية (مثل الفيضانات أو العواصف أو الجفاف أو الحرارة أو البرودة الشديدة) ومخاطر المناخ الانتقالية (مثل التغييرات السياسية أو التنظيمية، وزيادة تكاليف الوقود، وظروف السوق المتغيرة) مع الحفاظ على بنى مناسبة للحوكمة والرقابة من أجل تحديد وإدارة مخاطر المناخ.

تقارير الأداء البيئي
نشجّع المورّدين على قياس مخاطر تغيّر المناخ والأداء البيئي لديهم والإعلان عنه.

حفظ السجلات والامتثال

حفظ السجلات
على المورّدين الاحتفاظ بدفاتر وحسابات وسجلات دقيقة ومفصلة وكاملة من أجل التحقق من الامتثال للقوانين المعمول بها، بالإضافة إلى قواعد سلوك المورّد هذه وموجباتهم التعاقدية تجاه بنك عوده. كذلك، على المورّدين عدم إتلاف السجلات التي قد تكون ذات صلة بأي إجراءات قانونية أو تنظيمية معلقة أو مهددة.

الامتثال
بقبول المورّدين أي طلب شراء من قبل بنك عوده ش.م.ل. أو بتقديمهم أي سلع أو خدمات بموجب عقد مع بنك عوده ش.م.ل.، يقرّ المورّدون بقبول هذه القواعد والموافقة على الامتثال لجميع متطلباتها. هذه القواعد تكمل جميع الحقوق التي يحتفظ بها بنك عوده ش.م.ل. بموجب أي عقد مع المورّدين، ولكنها لا تحلّ محلّها.
في حال عدم الامتثال لقواعد سلوك المورّد هذه، ينبغي تنفيذ إجراءات تصحيحية من دون تأخير لا مبرّر له. إن عدم الامتثال الجوهري لقواعد سلوك المورّد هذه قد يؤدي إلى إنهاء علاقة المورّد مع بنك عوده، وفقًا للاتفاقية المعمول بها بين بنك عوده والمورّد.

معرفة قواعد سلوك المورّد
يجوز للمورّدين أو المورّدين المحتملين إبلاغ أعلى مدير مسؤول في بنك عوده معني باتفاقية المشتريات عن أي انتهاك أو سوء سلوك أو سلوك غير أخلاقي أو مشكوك فيه من قبل أي موظف في بنك عوده، بما يتعارض مع المعايير المذكورة أعلاه، وفي ما يتعلق بالمشتريات المحتملة أو العمليات الحالية.

المراجعة والمراقبة
تتم مراجعة هذه الوثيقة على أساس سنوي ويقوم وكلاء المشتريات بالتبليغ عن التغييرات التي تؤثر على المورّدين فورًا بواسطة رسائل البريد الإلكتروني الجماعية.
أثناء مراقبة امتثال مورّدي البنك لقواعد السلوك هذه، يجري ممثلو المشتريات زيارات ميدانية بانتظام لمراقبة الجهود المبذولة بهدف تطبيق المبادئ المفصلة في هذه القواعد.

المراجع

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة
معيار ISO 26000 المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية
مبادرة الإبلاغ العالمية (GRI)
الاتفاق العالمي للأمم المتحدة (UNGC)
أهداف التنمية المستدامة (SDG)
مبادئ تمكين المرأة (WEP)
مؤشر الاستدامة في المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير
الدولية للمساءلة الاجتماعية (SAI)
مبادرة التجارة العادلة (ETI)
إعلان منظمة العمل الدولية المتعلق بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل
دليل المبادئ الأخلاقية وقواعد السلوك الخاصة ببنك عوده

إقرار بالاستلام

المؤسسة	
العنوان	
التوقيع	
التاريخ	

للاستعمال الداخلي

رمز المورّد	